



## الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد السادس لموارد الصندوق - الدورة الخامسة

روما، 12-13 ديسمبر/كانون الأول 2002

**تمكين فقراء الريف من التغلب على الفقر:**

**تقرير هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد السادس**

**لموارد الصندوق (2004 - 2006)**

يرجى من هيئة المشاورات النظر في النسخة المعدلة من النص عن استقلالية وظيفة التقييم في الفقرات من 89 إلى 92 من الجزء سادسا "قياس تأثير الصندوق ونتائجه" من التقرير.

89 - ناقشت هيئة المشاورات وثيقة مقدمة من الصندوق حول تعزيز فعالية وظيفة التقييم في الصندوق في ضوء التجربة الدولية. وقد جاءت هذه الوثيقة استجابة لاقتراح تقدمت به دولة عضو بأن يقوم مكتب التقييم والدراسات برفع تقاريره مباشرة إلى المجلس التنفيذي بصورة مستقلة عن إدارة الصندوق. وتغطي الوثيقة المبادئ الدولية لتقييم المساعدات الإنمائية. وتوفر مسحا عن كيفية تناول بعض المنظمات الإنمائية متعددة الأطراف المختارة لمسألة استقلالية وظيفية التقييم فيها. كذلك تشرح الوثيقة النهج الحالي الذي يتبعه الصندوق في التقييم، ومساوئ ومزايا الاستقلالية عن الإدارة، وطرق تعزيز استقلالية وظيفة التقييم في الصندوق.

90 - وقد أعربت هيئة المشاورات عن دعم واسع للعديد من المفاهيم التي اورنتها هذه الوثيقة. وتضم الوثيقة اقتراحا يهدف إلى تعزيز الاستقلالية وتحسين دائرة التعلم من التقييم في أن معا. وقد أكدت هيئة المشاورات على الحاجة لصياغة سياسة للتقييم في الصندوق وأعطت توجيهات حول العناصر التي يجب النظر فيها عند صياغة سياسة كهذه، وهي تتضمن:

(أ) الحاجة لرعاية وحماية استقلالية فكر المقيمين في مكتب التقييم والدراسات.



- (ب) دور مكتب التقييم والدراسات في دائرة التعلم من التقييم، ودور إدارة الصندوق في ضمان متابعة التوصيات المنبثقة عن التقييم، وفي إسهام نتائج التقييم في عملية التعلم ضمن الصندوق.
- (ج) المضامين المتعلقة باحتمال زيادة العبء والتكاليف بالنسبة للجنة التقييم والصندوق.
- (د) تعريف دور مكتب التقييم والدراسات في تشجيع بناء القدرات التقييمية في البلدان النامية.

91 - علاوة على ذلك فقد حددت هيئة المشاورات ضرورة أن تشمل السياسة الشروط التالية المتصلة باستقلالية وظيفة مكتب التقييم والدراسات:

(أ) يقوم رئيس الصندوق بتسمية المرشح لمنصب مدير مكتب التقييم والدراسات للمجلس التنفيذي الذي يقوم بالمصادقة عليه كما يتم تسجيله في محاضر المجلس التنفيذي، وبناء على هذه المصادقة، يقوم رئيس الصندوق بتعيين مدير مكتب التقييم والدراسات لفترة محددة يمكن تجديدها. وبصورة مشابهة، يحق لرئيس الصندوق إعفاء مدير مكتب التقييم والدراسات من منصبه بناء على مصادقة المجلس التنفيذي، ولا يجوز له القيام بذلك إلا بمصادقة المجلس التنفيذي كما يتم تسجيله في محاضر المجلس التنفيذي.

(ب) لا يحق لمدير مكتب التقييم والدراسات أن يعين مجددا في الصندوق بعد إتمام فترة عمله/عملها كمدير لمكتب التقييم والدراسات.

(ج) يتمتع مدير مكتب التقييم والدراسات بصلاحيات إصدار تقارير التقييم النهائية ورفعها بشكل مباشر ومنتزما إلى المجلس التنفيذي ورئيس الصندوق بدون الحاجة للموافقة المسبقة عليها من قبل أي كان خارج مكتب التقييم والدراسات. ويجوز لإدارة الصندوق أن تستلم تقارير التقييم النهائية ومسوداتها وتعلق عليها وتستجيب لها، إلا أنه لا يحق لرئيس الصندوق ولا لغيره من أعضاء إدارة الصندوق أن يوافق على تقارير التقييم النهائية أو مسوداتها ولا أن يؤخرها، أو يطالب بإدخال تغييرات عليها أو يعطلها بأي شكل آخر.

(د) يقوم مدير مكتب التقييم والدراسات بصياغة برنامج العمل السنوي والميزانية السنوية لمكتب التقييم والدراسات بشكل مستقل عن إدارة الصندوق ويرسلها إلى الرئيس، الذي يتوجب عليه عرضها بدون إدخال أية تغييرات عليها على المجلس التنفيذي ومجلس المحافظين للموافقة عليها. ويتم إيصال أي طلب لإدخال أي تغيير على برنامج العمل والميزانية السنوية يتقدم به المجلس إلى مدير مكتب التقييم والدراسات من خلال رئيس الصندوق الذي لا يجوز له إدخال أية تغييرات أخرى، وبعد ذلك يعيد مدير مكتب التقييم والدراسات تقديم برنامج العمل السنوي والميزانية السنوية إلى المجلس التنفيذي من خلال رئيس الصندوق كما هو وارد أعلاه. ويخول المجلس أيضا بصلاحيات تعديل أو رفد برنامج عمل مكتب التقييم والدراسات بقرار منفصل أثناء العام. ولا يجوز لمستوى ميزانية مكتب التقييم والدراسات أن يؤثر على مستواه ميزانية الصندوق، والعكس بالعكس.

(هـ) يفوض رئيس الصندوق صلاحياته باتخاذ جميع القرارات التشغيلية وتلك الخاصة بشؤون الموظفين التي لها علاقة بالعاملين في مكتب التقييم والدراسات إلى مدير المكتب، بما يتفق مع سياسات الصندوق وإجراءاته.



92 - وبناء على المناقشات التي دارت في هيئة المشاورات وتوجيهاتها، وبإدراج ما ورد سابقاً، سيعيد الصندوق اقتراحاً مفصلاً حول سياسة التقييم المستقبلية للصندوق. وسيعرض هذا الاقتراح على الدورة الثامنة والسبعين للمجلس التنفيذي في أبريل/نيسان 2003. وعند النظر في هذا الاقتراح، فقد يرغب المجلس التنفيذي بالنظر في فترة انتقالية لتنفيذ الفقرتين 91(أ) و(ب)، مع الأخذ بعين الاعتبار الترتيبات التعاقدية الحالية بين الصندوق والشاغل الحالي لمنصب مدير المكتب.